

2- شرح كتاب بلوغ المرام /كتاب الجهاد/ الجهاد/بن باز

عبدالعزيز بن باز

علمنا عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رأى امرأة مقوله في بعض مجازيه فانكر قد لم النساء والصبيان متفق عليه وانت رضي الله عنه قال 00:00:00

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانت مرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقو شرحة وشرحهم رواه ابو داود وصححه الترمذى 00:00:17

وعن علي رضي الله عنه انهم تبارزوا يوم بدر رواه البخاري وآخرجه ابو داود مطولا وهل لي ايوب رضي الله عنه قال انما انزلت هذه الاية فينا عشر الانصار يعني قوله تعالى ولا تلقوا 00:00:36

بایديكم من التهلکة. قاله ردا على من انشر على من حمل على صدق الروم. حتى دخل فيهم. رواه الثلاثة وصححه الترمذى وابن حبان والحاکم الحمد لله وصلی الله وسلم على رسول الله 00:00:55

واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد هذه الاحد الاربعة كل ما يتعلق بالجهاد يقول صلی الله عليه وسلم يقول نظرا فانكر قتل النساء والصيام لا يجوز من جهة من البنوك 00:01:15

لأنهم ليس منهم حساب هذا هو الغالب عليهم ليسوا من اهل القرآن ايه هذا المجاهدين مقاتل النساء والصيام الا اذا قاتلني اذا قتل بك ما اقبل الناس او الصبيان قتلوا 00:01:36

وهكذا اذا اغار المسلمين على البلد الجماعة واصيب نسائهم وذرياتهم فلا حرج لانهم تبعا لهم ان اتقدم بالحديث الابتدائي بيده سبحانه هم منهم المقصود ان النساء والصيام لا يجوز ولا تقتل الوليدة 00:01:52

مر عليه فقال ما كانت هذه الرسول صلی الله عليه وسلم لكن متى قاتلت او قاتل الصبي او قاتل الشیخ الجليل نعم هذا في الحديث شيوخهم يعني اذا كان 00:02:21

لا يغسلون فاما تقدم اما الشيوخ الذين كانوا يقاتلون او يؤجرون الرأي يدفنون اما اذا كانا ولا ولا فذلك وهذا حديث علي رضي الله عنه علي رضي الله عنه عبيد ابن حارت المنصرفي 00:02:42

اسباب الربيعة عيسى بن ربيعة وللاسف وذلك انه لما خاف الناس يوم الفجر مسلمون وصفات تقدم عثمان بن ربيعة من كبار قريش ومن توهם الله فيه وتقدم اخوه وتقدم معهم فلا 00:03:20

فقالوا من يبالي تخافون تبعث في صفوف المسلمين من يبارك تقدم لهم ثلاثة من الانصار ابدا قالوا نحن من الانصار قال له طيبة يريد من اوله يريد من قريش بلغه النبي صلی الله عليه وسلم 00:03:50

قولهم وفي عبيدة فقام علي وعبيدة ابن الحاکم ومارسوهم لا يرخصين تقدم تقدم علي للوليد اما حمزة وهو على صاحب الرحال اكل شيئا وهكذا اعنهم الله عليه وقتلها اما عثمان بن ربيعة فاختلفا غربتين 00:04:18

سقط عتبة علي ابن حمزة تم عليه وقتلها المسلمين ريح سعيدة هذا يدل على الجواز المباركة ولا حرج فيه ليتقدم بعض الكفار ومن يمارس فلا يأس ان يتقدم اليه من المسلمين من يرى في نفسه الكفاءة 00:05:07

ولا حرج في ذلك الانصارى كان في مثل الاعياد يقول يستذكر على المباني نيته يصفحوا قال ان هذا يقام ليلتان يعني بعد ولادة ولا تخاطر قال هذا الكتاب ان منهج اسير الاية 00:05:41

يقوله جل وعلا غنشوفو واش هذا يكفينا عشر الانصار اذا فتح الله الفتوح دفاع الاسلام حدثنا في بيننا ان ندع القتال يبقى في

مزارعنا قليلة لما فتح الله مكة فأنزل الله ذلك وانفقوا في سبيل الله - 00:06:26
معناه ان ترك القتال هو التهم الزراعة ونحوها يدع القتال فهذا هو التهان النقد اه خروجه في سبيل الله فهذا هو الميات هو السعادة
كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم - 00:06:55
تبنا لله ورسوله وتجاهد من بلدكم خير لكم ان كنتم تعلمون هذا هو طيب هذا هو تقدم الخير وليس للقاضية بالاموال شهوات هو
في سبيل الله فهو في سبيل الله. نعم - 00:07:19
لها اذن بارز هل يشترط لها ازمة اذا وجد الناس شفاعة فلا بأس نعم نعم جيد لا مطلوب من الجبل يعني يغلبها القتال نعم اذا
كانوا لها قوة لشو الا اذا ساره الناس - 00:07:48
ثم اذا مروا في محلات او نسخ اهل الملة دولة الا ان شاء الله الاخوان نعم يلا هددها قال الله تعالى قال الله تعالى حتى
يطمئن حتى تقم عليه الحجة - 00:08:41
عليه ينبغي ثلاث ايام عيال دخل والاماام في التشهد الاخير ينتظر حتى يسلم ويصلی مع يدخل معاه صلی الله عليه وسلم يعتبر
له اجر الجماعة الصلاة والذي من ادرك ركعة - 00:10:06
يتوضأون بيجون يلحقونه ليس الانصار مثلا يصوم معهم وصام الصوم يوم يصوم الناس والفطر الناس لا لا مع زمايلي لا يتقدم ولا
يتأخر مع المسلمين ما فيها لا بأس وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال - 00:10:53
حرق رسول الله صلی الله عليه وسلم ان اخليني النظير وقطعه. متفق عليه وعن عبادة ابن الخامس رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلی الله عليه وسلم لا تظنوا - 00:11:52